بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الثانية

الحمد لله . أما بعد : فهذه كلمات معدودات بين يدي الطبعة الثانية :

1- لما صدرت الطبعة الأولى من هذا الكتاب في هذا الكتاب في شـهر رمضـان المبارك من هذا العام 1419 وَرَدَ إليّ عدد من كتابـات العلمـاء – أجـزل الله مثوبتهم – ويأتي نصها .

2- موضوع هذا الكتـاب هو بيـان المعتقد الحق الـذي أجمع عليه المسـلمون من الصحابة – رضي الله عنهم – فمن تبعهم بإحسـان إلى يومنا هـذا , وذلك في بيان حقيقة الإيمـان من أنه : اعتقـاد وقـول وعمل , ويزيد بالطاعة , وينقص بالمعصية , وبيان ما يضاده من أنواع الكفر : الاعتقـادي القـولي , والعملي , وكفر الإبـاء والإعـراض ... وشـروط الحكم بـذلك , وموانعه . وليس هذا بغريب على طلبة العلم , لأنه من أصول الاعتقاد , التي يعرفونها – بحمد الله – كما يعرفون أبنائهم , ولهذا كانت الخصومة في هـذه الأركـان الخمسة ونواقضها ليست من طريقهم , كالشأن في أصول الاعتقاد الأخرى .

3- نظرا لنفاد هذه الطبعة , فقد رأيت إعادة طبعها مع زيـادات مهمة , لا سـيما بعض أقوال السلف في ذم المرجئة , الذين يـؤخرون العمل عن الإيمـان , و بيان آثاره السيئة على الإسلام و المسلمين , عسى الله أن يكف بأسـهم , و يبطل كيدهم , و أن يرد من ضل إلى الحق بإذنه , نورا نهتدي به إلى الحق و إلى صراط مستقيم , آمين .

المؤلف
بكر بن عبدالله أبو زيد
20/12/1419

كتابات العلماء
بعد صدور الطبعة الأولى

((1))

الحمد لله و الصلاة و السلام على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه .
أما بعد :

فقد اطلعت على هــذه الرســالة الموســومة بـــ " درء الفتنة عن أهل الســنة " من مؤلفــات أخينا العلامة الــدكتور بكر بن عبدالله أبو زيد , فألفيتها رســالة قيمة مفيــدة جديرة بالنشر و التوزيع . جزى الله مؤلفها خـيرا وضـاعف مثوبته و نصر به الحق , إنه جواد كريم و صلى الله و سلم على رسول الله و على آله و صحبه .

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز
مفتي عام المملكة العربية السعودية
ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية و الإفتاء

((2))

الحمد لله وحده و الصـلاة و السـلام على من لا نـبي بعـده , و بعد : فقد اطلعت على الكتاب الموسوم بـ " درء الفتنة عن أهل السـنة " وهو من تـأليف معـالي الشـيخ / د . بكر بن عبدالله أبو زيد , فألفيته على صغر حجمه كتابا جيدا في موضـوعه , سلسا في

أسـلوبه , سـهلا في عباراته , موثقا بالأدلة الصـحيحة الثابتة من الكتـاب و السـنة و ما عليه سلف الأمة و أجمع عليه أئمتها .
وقد تطرق المؤلف – جزاه الله خيرا – إلى التحذير من أسـباب الفتنة و الوقـوع فيها , إما عن جهل أو هـوى في النفس , وافتتـان بمن سـقط في الفتنة و حـاول أن يجـذب غيره ليتردى في الهاوية التي سـقط فيها , و ذلك بتغليف مـذاهبهم الفاسـدة بأسـاليب براقة و أقنعة خداعة .
وقد ركز المؤلف على فرقتين ضـالتين ممن سـقط في الفتنة , وذلك لأن أكـثر ضـلال الناس ناتج عن الانخداع بهاتين الفرقـتين و الانجـراف في مسـالكهما الملتوية , وهما : فرقة الخوارج وفرقة المرجئة .
وقد بين المؤلف - جـزاه الله خـيرا – أن الله هـدى جماعة المسـلمين أهل السـنة و الجماعة إلأى الحق و الوسـطية في ذلك , حيث بنـوا إيمـانهم على خمسة أركـان مسـتقاة من الكتـاب و السـنة , وهو الحق الـذي لا يجـوز العـدول عنه , ولا يجـوز فيه الخلاف .
وإن هذا الكتاب لعظيم النفع , كثـير الفوائد , وجـدير بالاهتمـام , وأن يحـرص عليه كل مسلم , لاشتماله على مسائل مهمة , وضوابط و أصـول وقواعد عامة , في الإيمـان و نواقضه , حتى لا يقع المسلم في الفتنة , فجزى الله المؤلف على هـذا الجهد المـبرور – إن شاء الله تعالى – خير الجزاء وجعل ذلك في ميزان حسناته يوم لقاه ونفع الله به الإسلام و المسلمين , إنه سميع مجيب .
و الله أعلم .

نائب المفتي العام
عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

((3))

فضيلة الشـيخ الـدكتور : بكر بن عبدالله أبو زيد عضو هيئة كبـار اللعمـاء وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء – حفظه الله –
السلام عليكم ورحمة الله و بركاته وبعد :
فقد اطلعت على كتابكم المفيد : (درء الفتنة عن أهل السنة) فوجدته كتابا جيـدا في موضوعه ، موضحا ما عليه أهل السنة في حقيقة الإيمان ومفنـدا آراء أهل البدعـة من

المرجئة على اختلاف فـــرقهم المخالفة للكتـــاب والســـنة وما عليه ســـلف الأمة والمحققون من خلفها في هذا الباب المهم . فقد قمتم بواجب عظيم تشكرون عليه و تؤجرون - إن شاء الله – وفقكم الله وزادكم علما و عملا وثباتا على الحق .

و السلام عليكم ورحمة الله و بركاته

أخوكم
صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمد وآله وصحبه .

أما بعد : فـــأداء لبعض ما أوجب الله من البلاغ والبيـــان ، والنصح والإرشـــاد ، والدعوة إلى الخير ، والتواصي به ، والدلالة عليه ، وبـذل الأسـباب لـدفع الشـرور عن المسلمين ، والتحذير منها ، حتى تكون أمة الإسلام كما أراد الله منها ، أمة متماسكة ، مترابطة متراحمة ، تـدين بالإسـلام : اعتقـادا ، وقـولا ، وعملا , مستمسـكة بـالوحيين الشريفين : الكتاب والسـنة ، لا تتقاسـمها الأهـواء ، ولا تنفذ إليها الأفكـار الهدامة ، ولا

يبلغ منها الأعــداء مبلغهم كما قــال الله تعــالى : {{ ومن يعتصم بالله فقد هُــدي إلى صراط مستقيم }} [آل عمران/101] وقال –سبحانه - : {{ وأن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ذلك وصــاكم به لعلكم تتقــون) [الأنعـام/153] .

رأيت لذلك تحرير هذا النصيحة : تذكيرا بفرائض الدين ، ولإنقـاذ المسـلمين مما أخذ بعض المفتونين – الذين سقطوا في الفتنة – في إلقاء بذوره بينهم في جانبين :

في جانب الغلو والإفراط في التكفير ؛ لإخراج المسلمين من الإسـلام والخـروج عليهم . وفي جانب الجفاء والتفريط في الإرجاء ، للانحلال من ربقة الإسلام .

وكلاهما من أسباب الفتنة والفسـاد بإيقـاع التظـالم بين العبـاد من وجه , وإماتة الدين من وجه آخر .

وبيان هذه النصيحة في سبعة فصول :

الفصل الأول
في التحذير من الفتن
" أعاذنا الله منها "

قد حذرنا الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من المفتونين وفتونهم ، قـال الله تعـالى {{ واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة }}]الأنفال/27[.

وأرشدنا النبي صـلى الله عليه وسـلم إلى الاسـتعاذة بالله من الفتن ، وشـرها ، وسوئها ، ومضلاتها .

وكـان من دعـاء بعض السـلف (اللهم انا نعـوذ بك أن نرجع على أعقابنا أو أن نُفْتَن) "رواه البخاري" .

وبين النبي صلى الله عليه وسـلم أن بين يـدي السـاعة أياماً يـنزل فيها الجهل ، ويرفع العلم .

والحـديث العظيم ، حـديث حذيفة – رضي الله عنه - في التحـذير من الفتن ، معلـوم مشهور .

وقد بيَّن الله – سـبحانه - في كتابه أن الفتنة تحـول دون أن يكـون الـدين كله لله – سبحانه – ولهذا قال – عز شأنه - : {{ وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكـون الـدين كله لله }} [الأنفال/39] .

فالفتنة تناقض الـدين ، وهي فتنة الشـبهات ، وأسـوأها فتنة الشـرك بالله وفتنة العدول عن محكم الآيات وصريح السنة وصحيحها .

ولما كانت هذه الفتنة : (فتنة المرجئة) التي تُخْرِج العمل عن حقيقة الإيمان وتقول : (لا كفر إلا كفر الجحود والتكذيب) بدعة ظلما وضلالة عميا ، والتي حصل من آثارها :

التهوين من خصال الإسلام وفرائضه - شأن أسلافهم من قبل - .

ومنها : التهوين من شأن الصلاة ، لاسيما في هذا الزمان الـذي كـثر فيه إضـاعة الصلوات واتباع الشهوات وطاشت فيه موجة الملحـدين الـذي لا يعرفـون ربهم طرفة عين .

ومنها : التهوين من تحكيم شريعة الله في عبـاده بل ومسـاندة من يتحـاكم إلى الطاغوت وقد أمر الله بالكفر به .

قـــال ابن القيم – رحمه الله تعـــالى – في : إعلام المـــوقعين : " ومن أعظم الحدث تعطيل كتاب الله و سنة رسوله , و إحداث ما خالفهما " انتهى .

لما كانت هذه الفتنة الارجائية في مقابلة فتنة الخوارج الـذين يقولـون " بتكفـير مرتكب الكبيرة " وهي آخية لها في الضلال، والابتـداع، وسـوء الآثـار لا يجـوز أن يـدين الله بأي منهما مسلم قط كان لزاما على أهل العلم و الإيمان بيـان بطلانهما ، وإظهـار المذهب الحق الذي يجب على كل مسلم أن يدين الله به .

ونُحذِّر المسلمين من هاتين الفتنتين ، ومن هؤلاء المفتونين ، المتجاوزين لحدود رب العالمين {{ ولا تطيعوا أمر المسرفين . الـذين يفسـدون في الأرض ولا يصـلحون }} [الشعراء/151-152] .

ونحـذر المسـلمين من هـؤلاء المحـرومين المخـذولين الـذين يختـارون الأقـوال الباطلة الصـادة عن الصـراط المسـتقيم : {{ ومن النـاس من يشـتري لهو الحـديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا أولئك لهم عذاب مهين }} [لقمان /6] .

وإن من الضـلال المـبين ، والغش للمسـلمين ، والتـدليس على شَبَبَتِهم جَلْبُ أقـوال الفرق الضالة ، وكسـائها بلِحَـاء الشـريعة ، ونسـبتها إلى مـذهب أهل السـنة والجماعة

نتيجة لـردود الأفعـال ، وجـدل المخاصـمات فلا يجـوز بحـال الميل لشـيء من أهـواء النواصب لمواجهة الروافض ولا لشيء من أهواء القدرية لمواجهة الجبرية ، ولا لشـيء من أهواء المرجئة لمواجهة الخـوارج ، أو العكس في ذلك كله ، وهكـذا من رد الباطل بمثله ، والضلالة بأخرى وهذه جادة الأخسـرين أعمـالا ، وقد فضح الله المنـافقين بها ، وهتك أستارهم فيها في مواضع من كتابه ، منها في صدر سورة البقرة ؛ إذ قالوا لتأييد إفسادهم : {{ إنما نحن مصـلحون }} فكـذبهم الله بقوله {{ ألا إنهم هم المفسـدون ولكن لا يشعرون }} [البقرة/11] .

ولما صَدُّوا عما أنـزل الله - تعـالى - حكى الله عنهم اعتـذارهم : {{ ثم جـاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحسانا وتوفيقا }} [النساء/61] .

فالواجب رد الباطل والأهواء المضلة بالكتـاب والسـنة وما عليه سـلف الأمة من الصحابة - رضي الله عنهم - فمن تبعهم بإحسان .

ولا نـرى مثل هـذا التوجه إلى نصرة مـذهب المرجئة ، وإدخاله في مـذهب أهل السنة والجماعة ، إلا من "السقوط في الفتنة" {{ ألا في الفتنة سقطوا }} [التوبة /49] .

ومن أراد الله سعادته جعله يعتبر بما أصاب غيره فيسـلك مسـلك من أيـده الله ونصره ، ويجتنب مسلك من خذله الله وأهانه ... "مجموع الفتاوى35/388 " .

الفصل الثاني
العمل بخصال الإسلام
والتحذير من أسباب الردة والفساد

الوصـية لنفسي ولكل عبد مسـلم بتقـوى الله تعـالى في السر والعلانية ، وأن على كل من أتم الله عليه هذه النعمة ، فرضي بالله ربا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا ورسولا وبالإسلام دينا ، أن يحمد الله – تعالى - ويثـني عليه الخـير كله ، على هـذه النعمة العظيمة الـتي هي أعظم النعم وأجلها - وما أكـثر نعم الله على عبيـده - والـتي بها سمانا مسـلمين وأن يقيم المسـلم ما أمر الله به من خصـال الإسـلام وما افترضه الله عليه أمـرا ونهيا فيـأتمر بـأوامره وأعظمها : توحيد الله، وإخلاص العبـادة لله ، والعمل على وفق سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأجل أعمالها بعد التوحيد : إقامة الصلوات الخمس وسائر أركـان الإسـلام العظيمة ، وأوامـره الكريمة ، وأسـباب طاعة الله ومرضاته .

وأن ينتهي عن مناهيه ، وأسـوأها الشـرك بالله ، وما يتبع ذلك من البـدع والمعاصي والضلالات التي هي من أسباب سخط الله وعقابه .

ويجب على المسـلمين تواصـيهم بهـذه النعم ، وبلـزوم الكتـاب والسـنة والرغبة فيهما والـترغيب بهما ومعرفة الأحكـام الشـرعية من مشـكاتهما على أيـدي العلمـاء الراسخين والهداة المشهود لهم بالعلم والدين ، والدعوة إلى ذلك على بصـيرة وإقامة الأمر بـالمعروف والنهي عن المنكر والصـبر على الأذى في الله ولـزوم جماعة المسلمين ووحدة صـفهم والـتراحم والتعـاطف فيما بينهم ، والشـفقة عليهم والنصـرة على الحق إلى غير ذلك من معالم الإسلام السامية التي بها النجاح والفلاح وفيها خـير الدنيا والآخرة ، قال الله تعالى : {{ يا أيها الذين آمنوا اتقـوا الله حق تقاته ولا تمـوتن إلا وأنتم مسلمون . واعتصـموا بحبل الله جميعا ولا تفرقـوا واذكـروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعـداءً فـألف بين قلـوبكم فأصـبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شـفا حفـرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون }} [آل عمران/102-103] .

وليحـذر كل مسـلم أن تـزل به قـدم عن الإسـلام بعد ثبوتها ، فعن أنس - رضي الله عنه - أن رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم قـال : (ثلاث من كن فيه وجـد بهن حلاوة الإيمان : من كان الله ورسوله أحب إليه مما سـواهما ، وأن يحب المـرء لا يحبه إلا لله وأن يكـره أن يعـود في الكفر بعد أن أنقـذه الله منه ، كما يكـره أن يقـذف في النار) [متفق على صحته] .

فالحـذر، الحـذر من أسـباب الفتنة والفسـاد والزيغ والانحـراف والـردة والإلحـاد وأعظمها الفتنة في الـدين ومنها شق عصا المسـلمين وتفريق جمـاعتهم والـدعوات المضللة والوسـائل المغرضة والأفكـار الهدامة والتوجهـات العقدية المضـلة والمجادلة بالباطل ، لـدحض الحق ، ونشر الإباحية وفسـاد الأخلاق إلى غـير ما ذُكِـر مما يُـوهِن المسلمين ويضعف المد الإسلامي . وليتأمل كل مسلم قول الله تعالى : {{ يـوم تجـد كل نفس ما عملت من خـير محضـرا وما عملت من سـوءٍ تـود لو أن بينها وبينه أمـدا بعيدا ويحذركم الله نفسه والله رؤوف بالعباد }} [آل عمران/30] .

فالحمدلله على نعمة الإسـلام الـتي هي أعظم النعم وأصل كل خـير ، كما يحب ربنا ويرضى .

الفصل الثالث
في بيان حقيقة الإيمان

الإيمان هو : الدين وهو : اعتقاد بالجنان، وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وعلى ذلك حُكِيَ الإجمـاع المسـتند إلى الأدلة المتكـاثرة من الكتـاب والسنة ، عن كل من يدور عليه الإجماع من الصحابة والتابعين .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى – في : " الفتاوى : 7/209 " :

" قال الشـافعي – رحمه الله تعـالى - : وكـان الإجمـاع من الصـحابة و التـابعين بعـدهم , ومن أدركنـاهم , يقولـون : الإيمـان قـول و عمل و نية , و لا يجـزئ واحد من الثلاث إلا بالآخر " انتهى .

و قـال البخـاري – رحمه الله تعـالى - : " لقيت أكـثر من ألف رجل من العلمـاء بالأمصار , فما رأيت أحدا منهم يختلف في أن الإيمــان قــول و عمل , ويزيد و ينقص " أخرجه اللالكائي في : " أصول الاعتقاد " بسند صحيح .

ولجلالة هذه المسألة وأهميتها افتتح الإمام مسلم - رحمه الله تعالى- صــحيحه : بـ " كتاب الإيمان " وساقه الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - في : " الكتاب الثاني " من : "صحيحه" بعد : " كتاب بدء الوحي " وفي هذا تأكيد على أن حقيقة الإيمان هــذه مبناها على الوحي و أكثر أبوابه الـتي عقـدها – رحمه الله تعـالى – للـرد على المرجئة وغيرهم من المخالفين في حقيقة الإيمان , و بعضها للــرد على المرجئة خاصة كما في الباب /36 منه [انظر الفتاوى 7/351] .

و لأهميته – أيضا - أفـــرده الأئمة بالتـــأليف منهم : أبو عبيد ، وأحمد بن حنبل ، وابن أبي شيبة ، والطحاوي ، وابن منـده ، وشـيخ الإسـلام ابن تيمية ، وغـيرهم - رحم الله الجميع - .

وعلى هذه الحقيقة للإيمان بني المـروزي - رحمــه الله تعـالى - كتابه : " تعظيم قدر الصلاة " و الصلاة هي أعظم الأعمــال و أعمها و أولها و أجلها بعد التوحيد , و هي شعار المسـلمين , و لهـذا يعـبر عنهم بها , فيقـال : اختلف أهل الصـلاة , واختلف أهل القبلة .

ولعظم شأنها عنون أبو الحسن الأشعري – رحمه الله تعالى - كتابه في الاعتقاد باسم " مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين " أي أن غـير المصـلي لا يُعَـدُّ في خلاف ولا إجماع .

والمخالفة في تلك الحقيقة الشرعية للإيمـان : ابتـداع ، وضـلال ، وإعـراض عن دلالة نصوص الوحي ، وخرق للإجماع .

وإياك ثم إياك - أيها المسلم - أن تغتر بما فاه به بعض الناس من التهوين بواحد من هذه الأسس الخمسة لحقيقة الإيمان لاسيما ما تلقفوه عن الجهمية وغلاة المرجئة من أن " العمل " كمالي في حقيقة الإيمـان ليس ركناً فيه وهـذا إعـراض عن المحكم من كتاب الله - تعالى - في نحو ستين موضعا , مثل قـول الله - تعـالى - : {{ ونـودوا أن تلكم الجنة أورثتموها بما كنتم تعملـون }} [الأعـراف/43] ونحوها في السـنة كثـير ، وخرق لإجماع الصحابة ومن تبعهم بإحسان .

وإيـــاك يا عبدالله من الجنـــوح إلى الغلو فتهبط - وأنت لا تشـــعر - في مزالق الخوارج الذين تَبَنَّى - في المقابل - مذهبهم بعض نابتة عصرنا .

بل إياك ثم إياك أن تجعل أيا من مسائل العقيدة الإسلامية " عقيدة أهل الســنة والجماعة " مجـالاً للقبـول والـرد ، والحـذف والتصـحيح ، بما يشـغب به ذو هـوى ، أو ينتحله ذو غــرض فهي - بحمد الله - حق مجمع عليه فاحــذرهم أن يفتنــوك . ثبتنا الله جميعا على الإسلام والسنة ، آمين .

الفصل الرابع
في بيان ضلال من ضل
في حقيقة الإيمان ومسألة التكفير

كـثر الخـوض في بيـان حقيقة الإيمـان ومسـألة التكفـير وأخذ من لا يريد خـيرا بالمسلمين يلقي بذورها المنحرفة بينهم من خلال وجهتين ضالتين ومذهبين باطلين :

أحـدهما : في جـانب الغلو والإفـراط في نصـوص الوعيد وهـو مـذهب الخـوارج الذين ضلوا في بيان حقيقة الإيمـان فجعلـوه بشـقيه شـيئاً واحـداً ، إذا زال بعضـه زال جميعه فأنتج هذا مذهبهم الضال : " وهو تكفير مرتكب الكبيرة " .

ومن آثــاره : فتح بــاب التكفــير على مصــراعيه ، مما يصــيب الأمة بالتصــدع والانشقاق وهتك حرمات المسلم في دينه وعرضه .

وثانيهما : في جانب التقصير والجفـاء والتفريط في فهم نصـوص الوعد ، والصد عن نصوص الوعيد وهو مذهب المرجئة الذين ضـلوا في بيـان حقيقة الإيمـان فجعلـوه شيئاً واحداً لا يتفاضل وأهله فيه سـواء ، وهو : " التصـديق بـالقلب مجـرداً من أعمـال القلب والجوارح " وجعلوا الكفر هو " التكـذيب بـالقلب ، وإذا ثبت بعضه ثبت جميعه " فأنتج هذا مذهبهم الضال : " وهو حصر الكفر بكفر الجحـود والتكـذيب " المسـمى : " كفر الاستحلال " .

ومن آثاره : فتح باب التخلي عن الواجبات والوقوع في المحرمات وتجســير كل فاسق وقاطع طريق على الموبقات مما يؤدِّي إلى الإنسـلاخ من الـدين وهتك حرمـات الإسلام . نعوذ بالله من الخذلان .

كما يلزم عليه عدم تكفير الكفار ، لأنهم في الباطن لا يكـذبون رسـالة الرسـول صلى الله عليه وسلم وإنما يجحدونها في الظـاهر كما قـال الله تعـالى لرسـوله محمد صلى الله عليه وسلم : {{ فإنهم لا يكذبونك ولكن الظـالمين بآيـات الله يجحـدون }} [الأنعام/33] .

وقال - سبحانه - عن فرعون وقومه : {{ وجحدوا بها واستيقنتها أنفســهم ظلما وعلواً }} [النحل/14] .

و لهـذا قـال إبـراهيم النخعي – رحمه الله تعـالى – " لفتنتهم – يعـني المرجئة – أخوف على هذه الأمة من فتنة الأزارقة " .

وقال الإمام الزهري - رحمه الله تعـالى - : " ما ابتـدعت في الإسـلام بدعة هي أضر على أهله من هذه - يعني : الإرجاء – " رواه ابن بطة في : "الإبانة" .

و قال الأوزاعي - رحمه الله تعـالى - : " كـان يحـيى بن كثـير و قتـادة يقـولان : ليس شيء من الأهواء أخوف عندهم على الأمة من الإرجاء " .

و قـال شـريك القاضي - رحمه الله تعـالى – وذكر المرجئة فقـال : " هم أخبث قوم , حسبك بالرفض خبثا , و لكن المرجئة يكذبون على الله " .

وقال سـفيان الثـوري - رحمه الله تعـالى - : " تـركت المرجئة الإسـلام أرق من ثوب سابري " [الفتاوى : 7/394 - 395]

و عن سـعيد بن جبـير - رحمه الله تعـالى - : " أن المرجئة يهـود أهل القبلة , و صابئة هذه الأمة " [رواه ابن بطة وغيره]

- لوازم الإرجاء الباطلة :

و إنما عظمت أقوال السلف في الإرجاء , لجـرم آثـاره , ولوازمه الباطلة , و قد تتابع علماء السلف على كشف آثاره السيئة على الإسلام و المسلمين .

قــال الإمــام أحمد - رحمه الله تعــالى – في الــرد على المرجئة : " ويلزمه أن يقول : هو مؤمن بإقراره , و إن أقر بالزكاة في الجملة و لم يجد في كل مـائتي درهم خمسة : أنه مـؤمن , فيلزمه أن يقـول : إذا أقر ثم شد الزنـار في وسـطه , و صـلى للصـليب , و أتى الكنـائس و الـبيع , و عمل الكبـائر كلها , إلا أنه في ذلك مقر بالله , فيلزمه أن يكون عنده مؤمنا . و هذه الأشياء من أشنع ما يلزمهم " انتهى .

ثم قال بعده شيخ الإسـلام ابن تيمية - رحمه الله تعـالى - : " قلت : هـذا الـذي ذكره الإمام أحمد من أحسن ما احتج الناس به عليهم , جمع في ذلك جملا يقول غيره بعضها . و هذا الإلزام لا محيد لهم عنه .. " انتهى [الفتاوى 7/401]

ثم إن هذه اللوازم السيئة على قول المرجئة التي ذكرها الإمـام أحمد , بسـطها شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى – في " الفتاوى : 7/188-190 " .

ثم قــال الإمــام ابن القيم - رحمه الله تعــالى – في : " النونية " ناظما لآثــار الإرجاء ولوازمه الباطلة هذه :

وكذلك الإرجاء حين تقر بالــ ـمعبود تصبح كامل الإيمان
فارم المصاحف في الحشوش و خرب الـ ـبيت العتيق وجد في العصيان
واقتل إذا ما استطعت كل موحد وتمسحن بالقس والصلبان
واشتم جميع المرسلين ومن أتوا من عنده جهرا بلا كتمان
وإذا رأيت حجارة فاسجد لها بل خر للأصنام و الأوثان
و أقر أن رسوله حقا أتى من عنده بالوحي والقرآن
فتكون حقا مؤمنا وجميع ذا وزر عليك وليس بالكفران
هذا هو الإرجاء عند غلاتهم من كل جهمي أخي شيطان

وقال - رحمه الله تعـالى – في : إعلام المـوقعين : في بيـان تنـاقض الأَرْئَتِيَّة : " ومن العجب إخراج الأعمال عن مسمى الإيمان , و أنه مجـرد التصـديق , والنـاس فيه سواء , وتكفير من يقول : مُسَيْجِدْ , أو فُقَيْه , أو يصلي بلا وضوء أو يلتذ بآلات الملاهي , ونحو ذلك " انتهى .

وكشف عن آثار الإرجاء ولوازمه الباطلة الحافظ ابن حجر - رحمه الله تعالى – [فتح الباري "11/270 . وانظر فيض القـدير : 6/159 . و أصـله في شـرح المشـكاة للطيـبي : 2/477] : " قال الطِّيبي : قال بعض المحققين : وقد يتخذ من أمثال هذه الأحــاديث المبطلة ذريعة إلى طـرح التكـاليف و إبطـال العمل , ظنا أن تـرك الشـرك كـاف !! و هـذا يسـتلزم طي بساط الشريعة و إبطال الحدود , و أن الترغيب في الطاعة و التحذير من المعصــية لا تأثير له , بل يقتضي الانخلاع عن الـدين , و الانحلال عن قيد الشـريعة , و الخـروج عن الضبط , والولوج في الخبط , وتـرك النـاس سـدى مهملين , وذلك يفضي إلى خـراب الدنيا بعد أن يفضي إلى خراب الأخـرى , مع أن قوله في بعض طـرق الحـديث : " أن يعبـدوه " يتضـمن جميع أنـواع التكـاليف الشـرعية , وقوله : " ولا يشـركوا به شـيئا " يشــمل مســمى الشــرك الجلي والخفي , فلا راحة للتمسك به في تــرك العمل , لأن الأحاديث إذا ثبتت وجب ضم بعضها إلى بعض , فإنها في حكم الحديث الواحد , فيحمل مطلقها على مقيدها ليحصل العمل بجميع ما في مضمونها . وبالله التوفيق " انتهى .

وفي كتاب " صفوة الآثار و المفاهيم " في فوائد قول الله تعالى : {{ إياك نعبد و إياك نستعين }} قال مبينا أن القول بالإرجـاء دسيسة يهودية وغاية ماسـونية [1/187 للشيخ عبدالرحمن الدوسري - رحمه الله تعالى -] :

" التاسع و الثمانون بعد المائة : تعليم الله لعباده الضراعة إليه بـ {{ إيــاك نعبد و إياك نستعين }} إعلام صـريح بوجـوب الصـلة بين الإيمـان والعمل , وأنه لا يسـتقيم الإيمان بالله ولا تصح دعواه إلا بتحقيق مقتضـيات عبوديته , الـتي هي العمل بطاعته , وتنفيذ شـــريعته , وإخلاص القصد لوجهه الكـــريم , والانشـــغال بمرضــــاته , والعمل

المتواصل لنصرة دينه , والدفع به إلى الأمام بجميع القوى المطلوبة ؛ ليرتفع بدين الله عن الصورة إلى الحقيقة , وأن المسلم لا يجوز له الإخلال بذلك , ولا لحظة واحدة .

وإن الدعوات لمجـرد إيمـان خـال من العمل هي إفك وخـداع وتلـبيس , بل هي من دس اليهود على أيـدي الجهمية , وفروعها من المرجئة كالماسـونية , وغـيرهم , إذ متى انفصمت الصلة بين الإيمان والعمل ، فلن نستطيع أن نبني قوة روحية نقدر على نشـرها والـدفع بمـدها في أنحـاء المعمـورة , بل إذا انفصـمت الصـلة بين الإيمـان و العملفقد المسلم قوته الروحية , وصار وجوده مهددا بالخطر , الذي يزيل شخصـيته أو يذيبها في بوتقة غـيره , لأنه لا يسـتطيع أن ينمي قـوة روحية يصـمد بها أمـام أعدائه , فضلا عن أن يزحف بها عليهم " انتهى .

وبالجملة فهذان المذهبان : مذهب الخوارج ومذهب المرجئة , باطلان , مُردِيَـان ، أثَّرا ضـلالاً في الاعتقـاد , وظلما للعبـاد ، وخرابا للـديار , وإشـعالا للفتن , ووهـاءً في المد الإسلامي , وهتكاً لحرماته وضرورياته , إلى غير ذلك من المفاسد والأضرار الـتي يجمعها الخروج على ما دلت عليه نصوص الوحيين الشريفين ، والجهل بـدلائلها تـارة ، وسوء الفهم لها تارة أخرى وتوظيفها في غير ما دلت عليـه , وبـتر كلام العـالِم تـارة , والأخذ بمتشابه قوله تارة أخرى .

وقد هــدى الله (جماعة المســلمين) أهل الســنة والجماعة - الــذين مَحَّضـُوا الإسلام ولم يشـوبوه بغـيره - إلى القـول الحق , والمـذهب العـدل , والمعتقد الوسط بين الإفراط والتفريط مما قامت عليه دلائل الكتاب والسنة ، ومضى عليه سلف الأمة من الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين لهم بإحسان إلى يومنا هذا , وقد بينه علماء الاسلام في كتب الاعتقاد , وفي (باب حكم المرتد) من كتب فقه الشريعة المطهــرة , من أن الإيمان : قول باللسـان ، واعتقـاد بـالقلب , وعمل بـالجوارح , يزيد بالطاعة , وينقص بالمعصية ولا يـزول بها , فجمعـوا بين نصـوص الوعد والوعيد ونزلوها منزلتها , وأن الكفر يكـــون بالاعتقـــاد وبـــالقول وبالفعل وبالشك وبـــالترك , وليس محصـــورا بالتكـذيب بـالقلب كما تقوله المرجئة , ولا يلـزم من زوال بعض الإيمـان زوال كله كما تقوله الخوارج .

و أختم هـذا الفصل بكلام جـامع لابن القيم - رحمه الله تعـالى – في كتـاب : " الفوائد " بيَّن فيه آراء من ضل في معرفة حقيقة الإيمـــان , ثم ختمه ببيـــان الحق في ذلك , فقال - رحمه الله تعالى - :

" و أما الإيمان : فأكثر الناس أو كلهم يدعونه {{ و ما أكـثر النـاس ولو حرصت بمؤمنين }} [يوسـف/103]ـ و أكثر المؤمـنين إنما عنـدهم إيمـان مجمل , و أما الإيمـان المفصل بما جاء به الرسـول صـلى الله عليه و سـلم معرفة وعلما و إقـرارا و محبة , ومعرفة بضده وكراهيته وبغضه , فهذا إيمان خواص الأمة وخاصة الرسول , وهو إيمان الصديق وحزبه .

وكثير من الناس حظهم من الإيمان الإقرار بوجود الصانع , وأنه وحـده هو الـذي خلق السـماوات و الأرض وما بينهما , و هـذا لم يكن ينكـره عبـاد الأصـنام من قـريش ونحوهم .

و آخرون الإيمـان عنـدهم التكلم بالشـهادتين سـواء كـان معه عمل أو لم يكن , وسواء رافق تصديق القلب أو خالفه .

و آخرون عندهم الإيمان مجرد تصديق القلب بأن الله سبحانه خـالق السـماوات و الأرض و أن محمـدا عبـده ورسـوله , و إن لم يقر بلسـانه ولم يعمل شـيئا , بل ولو سب الله ورســوله و أتى بكل عظيمة , وهو يعتقد وحدانية الله ونبـــوة رســـوله فهو مؤمن .

و آخرون عندهم الإيمـان هو جحد صـفات الـرب تعـالى من علـوه على عرشه , وتكلمه بكلماته وكتبه , وسمعه وبصـره ومشـيئته وقدرته و إرادته وحبه وبغضه , وغـير

ذلك مما وصف به نفسه , ووصف به رسـوله , فالإيمـان عنـدهم إنكـار حقـائق ذلك كلهوجحـده , والوقـوف مع ما تقتضـيه آراء المتهـوكين وأفكـار المخرصـين الـذين يَرُدُّ بعضهم على بعض , وينقض بعضهم قول بعض , الذين هم كما قال عمر بن الخطاب و الإمام أحمد : مختلفون في الكتاب , مخالفون للكتاب متفقون على مفارقة الكتاب .

و آخـرون عنـدهم الإيمـان عبـادة الله بحكم أذواقهم ومواجيـدهم وما تهـواه نفوسهم من غير تقييد بما جاء به الرسول .

و آخرون الإيمان عندهم ما وجدوا عليه آباءهم و أسلافهم بحكم الاتفـاق كائنا ما كـان , بل إيمـانهم مبـني على مقـدمتين : إحـداهما : أن هـذا قـول أسـلافنا و آبائنا , و الثانية : أن ما قالوه فهو الحق .

و آخـرون عنـدهم الإيمـان مكـارم الأخلاق وحسن المعاملة وطلاقة الوجه و إحسان الظن بكل أحد , وتخلية الناس وغفلاتهم .

و آخرون عندهم الإيمان التجـرد من الـدنيا و علائقها وتفريغ القلب منها و الزهد فيها , فـإذا رأوا رجلا هكـذا جعلـوه من سـادات أهل الإيمـان و إن كـان منسـلخا من الإيمان علما وعملا .

و أعلى من هؤلاء من جعل الإيمان هو مجرد العلم وإن لم يقارنه عمل .

وكل هؤلاء لم يعرفوا حقيقة الإيمان ولا قاموا به و لا قام بهم , وهم أنواع :

منهم من جعل الإيمان ما يضاد الإيمان .

ومنهم من جعل الإيمان ما لا يعتبر في الإيمان .

ومنهم من جعله ما هو شرط فيه و لا يكفي في حصوله .

ومنهم من اشترط في ثبوته ما يناقضه ويضاده .

ومنهم من اشترط فيه ما ليس منه بوجه .

و الإيمان وراء ذلك كله , وهو حقيقة مركبة من معرفة ما جـاء به الرسـول صـلى الله عليه و سلم علما و التصديق به عقـدا و الإقـرار به نطقا و الانقيـاد له محبةوخضـوعا , والعمل به باطنا وظـاهرا , وتنفيـذه والـدعوة إليه بحسب الإمكـان , وكماله في الحب في الله والبغض في الله , والعطـاء لله و المنع لله , و أن يكـون الله وحـده إلهه ومعبـوده , والطريق إليه : تجريد متابعة رسـوله ظـاهرا وباطنا , وتغميض عين القلب عن الالتفات إلى سوى الله ورسوله . وبالله التوفيق " انتهى .

الفصل الخامس
الأصول والضوابط في مسألة التكفير

ونظرا لما حصل من تسرب المذهبين المذكورين المخالفين لمذهب أهل السـنة إلى عقائد بعض المعدودين من أهل السنة ، وخفـاء أصـول هـذه المسـألة شـرعاً على آخـرين ؛ رأيت إيضـاح ما يجب اعتبـاره شـرعاً في هـذه المسـألة مما يُعْـرَفُ به الحق بدليله , وبطلان ما خالفه من المــذاهب المردية , والاتجاهــات الفكرية الضــالة , وأنها مسـألة خطـيرة , وعظيمة , مُحاطـةٌ شـرعا بما يحفظ للإسـلام حرمته , وللمسـلمين حرمتهم , وذلك فيما يأتي :

1- التكفير حكم شرعي لا مدخل للرأي المجرد فيه , لأنه من المسائل الشــرعية لا العقلية , لـذا صـار القـول فيه من خـالص – حق الله تعـالى – لا حَـقَّ فيه لأحد من عباده ، فالكافر من كفره الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لا غير .

وكذلك الحكم بالفسق ، والحكم بالعدالة ، وعصمة الـدم ، والسـعادة في الـدنيا والآخـرة ، كل هـذه ونحوها من المسـائل الشـرعية , لا مـدخل للـرأي فيها , وإنما الحكم فيها لله ولرسوله صلى الله عليه وسـلم , وهي المعروفة في كتب الاعتقـاد باسم : " مسائل الأسماء والأحكام " .

2- للحكم بالردة والكفر موجبات وأسباب هي نواقض الإيمان والإسلام ، من اعتقاد , أو قول , أو فعل , أو شك , أو ترك ، مما قام على اعتباره ناقضا الدليلُ الواضح , والبرهان السـاطع من الكتـاب أو السـنة , أو الإجمـاع , فلا يكفي الـدليل الضـعيف السـند , ولا مشـكل الدلالة ، ولا عـبرة بقـول أحد كائنا من كـان إذا لم يكن لقوله دليل صريح صحيح .

وقد أوضح العلمــاء – رحمهم الله تعــالى - هــذه الأســباب في كتب الاعتقــاد , وفرعوا مسائلها في : " باب حكم المرتد " من كتب الفقه .

وأَوْلَوها عناية فائقة , لأنها من استبانة سبيل الكافرين ، والله - تعـالى - يقـول : {{ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين }} [الأنعام/55] .

وفي استبانة سبيل المجرمين : تحذير للمسلم من الوقوع في شـيء منها ، وهو لا يشعر , وليتبين له الإسلام من الكفر ، والخطأ من الصـواب ويكـون على بصـيرة في دين الله تعالى .

وبقدر ما يحصل من الجهل بسبيل المؤمـنين ، وبسـبيل الكـافرين ، أو بأحـدهما يحصل اللبس ويكثر الخلط .

وكما أن للحكم بالردة والكفر موجباتٍ وأسباباً فله شروط وموانع .

فيشترط إقامة الحجة الرسالية التي تزيل الشبهة .

وخلوه من الموانع كالتأويل , والجهل , والخطأ , والإكراه .

وفي بعضها تفاصيل مطولة معلومة في محلها .

3- يتعين التفريق بين التكفير المطلق وهو : التكفير على وجه العمـوم في حق من ارتكب ناقضا من نواقض الإسلام ، وبين تكفير المعين ، فإن الاعتقاد ، أو القـول ، أو الفعل ، أو الشك ، أو الـترك ، إذا كـان كفـرا فإنه يطلق القـول بتكفـير من فعل ذلك الفعل ، أو قــــال تلك المقالة وهكـــــذا ... دون تحديد معين به . أما المعين إذا قال هذه المقالة ، أو فعل هذا الفعل الـذي يكـون كفـرا , فينظر قبل الحكم بكفره , بتوفر الشروط , وانتفاء الموانع في حقه ، فإذا توفرت الشروط , وانتفت الموانع ، حكم بكفره وردته فيستتاب فإن تاب وإلا قتل شرعاً .

4- الحق عدم تكفير كل مخالف لأهل السـنة والجماعة لمخالفته , بل يـنزل حكمـه حسب مخالفته من كفر ، أو بدعة أو فسق أو معصية .

وهذا ما جرى عليه أهل السنة والجماعة من عدم تكفير كل من خالفهم وهو يدل على ما لـديهم بحمدالله من العلم والإيمـان والعـدل والرحمة بـالخلق ، وهـذا بخلاف أهل الأهواء ، فان كثيرا منهم يكفّرون كل من خالفهم .

5- كما أن "الإيمـان" شـعب متعـددة ورتبها متفاوتة أعلاها قـول "لا اله إلا اللـه" وأدناها : إماطة الأذى عن الطريـق، والحيـاء شـعبة من الإيمـان ، فكـذلك "الكفـر" الـذي هو في مقابلة الإيمـان ، ذو شـعب متعـددة ، ورتب متفاوتة أشـنعها "الكفر المخـرج من الملـة" مثل : الكفر بالله ، وتكـذيب ما جـاء به النـبي صـلى الله عليه وسلم .

وهناك كفر دون كفر ، ومنه تسمية بعض المعاصي كفراً .

ولهذا نبه علماء التفسير ، والوجوه والنظائر في كتاب الله – تعـالى- وشـراح الحـديث والمؤلفون في: "لغته" وفي الأسماء المشـتركة ، والمتواطئة ، أن لفظ "الكفـر" جـاء في نصوص الوحيين ، على وجوه عـدة : "الكفر الناقل عن الملـة" و "كفر دون كفـر" و"كفر النعمة" و"التبرؤ" و"الجحود" و"التغطية" على أصل معناه اللغوي .

وبناء على هذا : فانه لا يلزم من قيام شـعبة من شـعب الكفر بالعبد ، أن يصـير كـافرا الكفر المطلق ، الناقل عن الملة ، حـتى يقـوم به أصل الكفر ، بنـاقض من نـواقض الإسلام : الاعتقادية أو القولية أو العملية عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم لا غير .

كما أنه ليس كل من قام به شعبة من شعب الإيمان يكـون مؤمنا حـتى يقـوم به أصل الإيمان .

فـالواجب وضع النصـوص في مواضـعها وتفسـيرها حسب المـراد منها من العلمـاء العـاملين الراسـخين ، وان الغلط هنا إنما يحصل من جهة العمل وتفسـير النصـوص وعلى الناصح لنفسه أن يحس بخطـورة الأمر ودقته وأن يقف عند حـده ويكل العلم إلى عالمه .

6- إصدار الحكم بالتكفير لا يكون لكل أحد من آحاد الناس أو جماعـاتهم وإنما مـرد الإصـدار إلى العلمـاء الراسـخين في العلم الشـرعي المشـهود لهم به ، وبالخيرية والفضل الذين أخذ الله عليهم العهد والميثاق أن يبلغوا الناس ما علموه وأن يـبينوا لهم ما أشـكل عليهم من أمر دينهم امتثـالا لقـول الله تعـالى (وإذ أخذ الله ميثـاق الذي أوتوا الكتاب لتبيننـه للنـاس ولا تكتمونـه) "آل عمـران/187" . وقوله سـبحانه (إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للنـاس في الكتـاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون) "البقرة/159" وقوله سبحانه : (فاسـألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) "النحل/43" .

فما أمر الله بالسؤال حتى أخذ سبحانه العهد والميثاق على العلماء بالبيان .

7- التحـذير الشـديد ، والنهي الأكيد عن سـوء الظن بالمسـلم فضلا عن النيل منه فكيف بتكفـيره والحكم بردته والتسـرع في ذلك بلا حجة ولا برهـان من كتـاب ولا سنة .

ولهذا جاءت نصوص الوحيين الشريفين محذرة من تكفير أحد من المسلمين وهو ليس كذلك كما قـال الله تعـالى (يا أيها الـذين آمنـوا إذا ضـربتم في سـبيل الله فتـبينوا ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عَرَض الحياة الدنيا فعند الله مغـانم كثـيرة كـذلك كنتم من قبل فمنَّ الله عليكم فتـبينوا إن الله كـان بما تعلمـون خبـيرا) "النساء/94" .

وفي عموم قول الله سبحانه : (والذين يؤذون المؤمـنين والمؤمنـات بغـير ما اكتسـبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا) "الأحزاب/58" .

وقد تواترت الأحاديث النبوية في النهي عن تكفير المسلم بغير حق ، منها .:

حديث أبي ذر –رضي الله عنه- أنه سمع النبي صلى الله عليه وسـلم يقـول "لا يـرمي رجل رجلا بالفسـوق ، ولا يرميه بـالكفر ،إلا ارتـدت عليه إن لم يكن صـاحبه كـذلك " متفق على صحته .

وعن ابن عمر –رضي الله عنهما –أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :أَيَّما رجل قال لأخيه :يا كافر فقد باء بها أحدهما " متفق على صحته .

وعن أبي ذر – رضي الله عنه – أنه سـمع رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم يقـول "ومن دعا رجلا بالكفر ، أو قال : عـدو الله ، وليس كـذلك ، إلا حـار عليه " متفق على صحته .

ومعنى حار عليه : رجع عليه .

وفي حديث ثابت بن الضحاك –رضي الله عنه- أن النبي صـلى الله عليه وسـلم قـال : "ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله" رواه البخاري في صحيحه .

فهـذه النصـوص وغيرها فيها الوعيد الشـديد لمن كفَّر أحـداً من المسـلمين وليس هو كذلك ، وهذا والله أعلم – لما في إطلاق الكفر بغير حق على المـؤمن من الطعن في نفس الإيمـان ، كما أن فيها التحـذير من إطلاق التكفـير إلا ببينة شـرعية ، إذ هو حكم شرعي لا يصار إليه إلا بالدليل ، لا بالهوى والرأي العاطل من الدليل .

وهذه الحماية الكريمة والحصانة العظيمة للمسلمين في أعراضهم وأديانهم من أصول الاعتقاد في ملة الإسلام .

بناء على جميع ما تقدم فليحذر المسلم أن يخوض مع الخائضين في هذا الأمر الخطير في المجـالس الخاصة ، والمجتمعـات العامة ، وفي الصـحف والمجلات وغيرها ، من غـير قـدرة شـرعية ولا قواعد علمية ولا أدلة قطعية فهـذا تصـرف يأبـاه الله ورسـوله

والمؤمنون ، وفاعله مأزور غير مأجور ، فالله تعالى ، يقـول :(ولا تقف ما ليس لك به علم أن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا) "الإسراء/36" .

ويقول –سبحانه- : (قل إنما حـرم ربي الفـواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولـوا على الله ما لا تعلمـون) "الأعراف

وبـذلك يكـون المسـلم في مـأمن من الإثم والتبعة في الـدارين ، وتسـلم المجتمعـات الإسلامية من مظاهر الانحراف التي سببها الجهل والميل إلى الهوى . والله المسـتعان .

وفي هذا الفصل نقض لمذهب الخوارج في غلوهم وإفراطهم .

الفصل السادس
في أنواع الكافرين وكفرهم

لا يجوز لمسلم التحاشي عن تكفير من كفرهم الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم لِمَا فيه من تكذيبٍ لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم .

والكفار على صنفين :

الصنف الأول : الكفار كفراً أصلياً ، وهم كل من لم يدخل في دين الله : (الإسلام) الذي بعث الله به نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم من اليهود والنصارى والدهريين والوثنين وغيرهم من أمم الكفر الذين قال الله تعالى فيهم (قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الأخر ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون) التوبة/29.

والذين قال الله فيهم (لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة) المائدة/73.

والذين قال الله فيهم :(لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة) البينة /1 .

والذين قال الله فيهم : (إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلا أولئك هم الكافرون حقا وأعتدنا للكافرين عذابا مهينا) النساء/150-151
وهؤلاء الكفار كفراً أصلياً لا يفرق في الحكم عليهم بالكفر ، سواء كانوا أفراداً أو جماعاتٍ ، أحياءً وأمواتاً كما دلت عليه نصوص الكتاب والسنة .
وهؤلاء يجب على المسلمين قتالهم متى استطاعوا حتى يدخلوا في الإسلام أو يدفعوا الجزية .

الصنف الثاني : المسلم الذي يرتد بعد إسلامه بارتكاب ناقض من نواقض الإسلام ، نعوذ بالله من ذلك ، ومن أمثلة في القرآن العظيم :

كفر التكذيب : كما قال تعالى : (والذين كذبوا بآياتنا ولقاء الآخرة حبطت أعمالُهُم هل يجزون إلا ما كانوا يعملون) الأعراف/147 .

ومثل كفر : المستهزئين بالله ، ورسوله ، ودينه ، الذين قال الله فيهم (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم إن نعف عن طائفة منكم نعذب طائفة بأنهم كانوا مجرمين) التوبة/65-66.

ومثل كفر : من سب الله ورسوله ودينه ، فان السب ينافي التعظيم الواجب لله ولرسوله ولدينه وشرعه ، قال الله تعالى (ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) الحج/32 .

ومثل كفر : الإباء والاستكبار والامتناع عن طاعة الله تعالى كما قال سبحانه عن إبليس : (أبى واستكبر وكان من الكافرين) البقرة /34 .

وهذا النوع هو الغالب على كفر أعداء الرسل .

ومثل كفر : الإعراض عن دين الله تعالى كما قال سبحانه (والـذين كفـروا عما انـذروا معرضون) الأحقاف/3 .

ومثل الكفر : بالقول كما قال تعالى (ولئن سـألتهم ليقـولن إنما كنا نخـوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون . لا تعتذروا قد كفـرتم بعد إيمـانكم) التوبة /65-66 .

وكما قال سبحانه : (ولقد قالوا كلمة الكفر وكفروا بعد إسلامهم)التوبة/74 . إذ قالوا : (ليخرجن الأعز منها الأذل) المنافقون/8 .

ومنه قول المنافقين في غزاة تبـوك : (ما رأينا مثل قرائنا هـؤلاء- يعنـون النـبي صـلى الله عليه وسـلم وأصـحابه رضي الله عنهم- أرغب بطونا، وأكـذب ألسـنا ، وأجبن عند اللقاء) .

ومنه صرف الدعاء لغير الله والاستغاثة بالأموات .
ومثل الكفر : بالعمل كما قال الله تعالى : (قل أن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العـالمين لا شـريك له وبـذلك أمـرت وأنا أول المسـلمين) الأنعـام /162-163 . فالسجود لغير الله والذبح لغير الله ، شرك وكفر بالله .

ومن الكفر العملي : السحر كما قـال الله تعـالى (وما كفر سـليمان ولكن الشـياطين كفروا يعلمون الناس السحر) البقرة /102.

وذلك لما فيه من استخدام الشياطين والتعلق بهم ودعوى علم الغيب ودعوى مشاركة الله في ذلك قـال الله تعـالى (ولقد علمـوا لمن اشـتراه ما له في الآخـرة من خلاق) البقرة /102 .

ولأن السحر شـرك وكفر أدخله العلمـاء المصـنفون في : (التوحيد وأبوابـه) في أنـواع الشرك ، للتحذير منه ، وبيان أنه من نواقض التوحيد .

ومثل الكفر : بالاعتقاد والشك ، كما قال الله تعالى (إنما المؤمنـون الـذين آمنـوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سـبيل الله أولئك هم الصـادقون) الحجـرات/15 .وقـال سـبحانه: (إنما يسـتأذنك الـذين لا يؤمنـون بالله واليـوم الآخر وارتابت قلوبهم فهم في ريبهم يترددون) التوبة/45 .

وقال عَـزَّ من قائل (ودخل جنته هو ظـالم لنفسه قـال ما أظن أن تبيد هـذه أبـدا . وما أظن الساعة قائمة ولئن رددت إلى ربي لأجدن خيراً منها منقلبا . قـال له صـاحبه وهو يحاوره أكفرت بالذي خلقك من تراب ثم من نطفة ثم سواك رجلا) الكهف/35-37 .

فكل هؤلاء قد كفرهم الله ورسـوله بعد إيمـانهم بـأقوال وأفعـال صـدرت منهم ولو لم يعتقدوها بقلوبهم . لا كما يقول المرجئة المنحرفون ، نعوذ بالله من ذلك .

مع العلم أن الحكم بكفر المعين المتلبس بشيء من هذه النواقض المذكورة موقــوف على توافر الشروط وانتفاء الموانع في حقه كما هو مقرر معلوم ، وتقدم .

وفي هذا الفصل نَقْضٌ لمذهب المرجئة في تقصيرهم وتفريطهم .

الفصل السابع
في تذكير الأمة بحقوق الراعي والرعية

ومن المناسب ههنا تذكير الأمة جمعاء بحقوق الراعي والرعية في كل بلد إسلامي ، إذ أن الخلل في القيام بهذه الحقوق ، لا بد أن ينتج منه آثار سيئة غير مرضية ، وأمــراض فكرية تظهر في حياة الفرد والجماعة فأقول :

من ولى شيئا من أمور المسلمين فان أعظم ما يجب عليه أن يسوس الرعية بالكتـاب والسـنة وينشر التوحيد من مِشْـكاتِهما ويزيل ما يناقضه من مظـاهر الشـرك والوثنية ويحكم بين النـاس بهما إقامة للعـدل بينهم ولا أحكم ولا أعـدل ولا أصـلح للنـاس من شريعة ربهم ، ففيها العدل والرحمة والشفاء لما في الصدور كما قال الله جل وعلا (يا أيها النـــاس قد جـــاءتكم موعظة من ربكم وشـــفاء لما في الصـــدور وهـــدى ورحمة للمؤمنين) يونس/57 .

وقال سبحانه (ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون) المائدة/50 . وقال تعـالى (ثم جعلناك على شريعة من الأمر فاتبعها ولا تتبع أهواء الذين لا يعلمون) الجاثية /18 .

وان تحكيم شرع الله تعالى من أعظم الواجبات قال سبحانه (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسـليما) النساء/65 .
وهو أيضا من أجل أنواع العبادة قـال الله تعـالى (إن الحكم إلا لله أمر أن لا تعبـدوا إلا إياه ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون) يوسف/40 .

وقال كل رسول لقومه : (اعبـدوا الله ما لكم من اله غـيره)الأعـراف/36 .وجعل الله سـبحانه الحكم بغـير ما أنزله شـركا في عبادته وشـركا في حكمه فقـال تعـالى (ولا يشرك في حكمه أحدا) الكهف/26 .

وقـــال عز من قائل (أم لهم شـــركاء شـــرعوا لهم من الـــدين ما لم يـــأذن به الله) الشورى/21 .

وقال سبحانه (فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا) الكهف /110.

كما يجب على كل وال الســـعي فيما يصـــلح رعيته ويـــدفع المضـــار عنهم ويطهر مجتمعـاتهم من الحكم بغـير ما أنـزل الله تعـالى ومن سـائر الموبقـات والمحرمـات كالخمر والبغـاء والربا والقمـار وغيرها قـال النـبي صـلى الله عليه وسـلم (ما من عبد يسترعيه الله رعية يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة) متفق على صـــحته .

ومما يجب التنبه له والتحـذير والحـذر منه : أن على من بسط الله يـده ، أن يكف عن المسـلمين تلك السـموم الـتي تقـذف بها بعض القنـوات الإعلامية في بعض البلاد !! وعلى وجه الخصـوص ذلك التركـيز الخـبيث على تغـريب المجتمعـات المسـلمة في

أخلاقهم ولباســهم وغــدوهم ورواحهم وبخاصة إخــراج المــرأة من عفتها وطهارتها وحجابها إلى أحط دركات السفالة ، والتبذل والحيوانية في شتى وجوه (الإباحية) .

وتعمل تلك القنـوات جاهـدة على التشـكيك في الاعتقـاد الإسـلامي الحق والاعـتراض على أحكـــام الله المحكمة ، والســخرية بالله وآياته ورســوله ، والـــدعوة للإباحية والانسـلاخ من الـدين ، وتمكين المنــافقين بــإعلان ما يحيك في صــدورهم ومجــاهرة المضلين بمقـالات الكفر والتشـكيك والـردة عن الـدين كل ذلك باسم : حرية الفكر !! المنــــاظرات المحايــــدة!! معرفة الــــرأي الأخر !! قـــاتلهم الله أني يؤفكـــون .

ألا فليعلم أولئك إن كان لهم عقول ويحبون لأنفسهم النجاة أن من فتح ذلك الباب ، أو أعان عليه أو رضي به فله نصيب من قول الله تعالى : (قل أبالله وآياته ورسـوله كنتم تسـتهزؤون لا تعتـذروا قد كفـرتم بعد أيمـانكم) التوبـة/65-66. وقـول الله جل شـأنه (وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويسـتهزأ بها فلا تقعـدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذاً مثلهم إن الله جامع المنافقين والكـافرين في جهنم جميعا)النساء/140 .وقوله سبحانه (إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة) النور/19 .قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله تعالى- في أثناء كلامه على هذه الآية :0وهذا ذم لمن يحب ذلك وذلك يكون بــالقلب فقط ، ويكــون مع ذلك باللســان والجــوارح ، وهو ذم لمن يتكلم بالفاحشة أو يخبر بها محبة لوقوعها في المؤمنين : إما حسـدا أو بغضاً ، وإما محبة للفاحشة وإرادة لها ، وكلاهما محبة للفاحشة وبغضا للذين آمنوا ، فكل من أحب فعلها ذكرها) الفتاوى 15/332

وقال أيضا مستنبطا من أسـرار التنزيل ما يعز نظـيره : " فكل عمل يتضـمن محبة أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا داخل في هذا ، بل يكون عذابه أشد فان الله قد توعد بالعذاب على مجرد محبة أن تشيع الفاحشة بالعـذاب الأليم في الـدنيا والآخـرة وهـذه المحبة قد لا يقــترن بها قــول ولا فعل فكيف إذا اقــترن بها قــول أو فعل ؟ بل على الإنســان أن يبغض ما أبغضه الله من فعل الفاحشة والقـذف بها وإشـاعتها في الـذين آمنوا ، ومن رضى عمل قوم حشر معهم كما حشرت امرأة لوط معهم ولم تكن تعمل فاحشة اللواط ، فان ذلك لا يقع من المرأة لكنها لما رضيت فعلهم عمها العذاب معهم .

فمن هذا الباب قيل : من أعان على الفاحشة وإشاعتها ، مثل القَوَّاد الذي يقود النساء والصـبيان إلى الفاحشة ، لأجل ما يحصل له من رياسة أو سُحتٍ يأكله ، وكـذلك أهل الصناعات التي تنفق بذلك : مثل المغنين ، وشربة الخمر وضـمان الجهـات السـلطانية وغيرها فـانهم يحبـون أن تشـيع الفاحشة ليتمكنـوا من دفع من ينكرها من المؤمـنين ، خلاف ما إذا كـــانت قليلة خفيفة خفية ، ولا خلاف بين المســـلمين أن ما يـــدعو إلى معصية الله وينهي عن طاعته منهي عنه محـرم ، بخلاف عكسه فانه واجب " الفتـاوى 15/344

كما يجب على الراعي أن يسوس رعيته بالرفق وللين ، وأن يجتهد في قضاء حوائجهم وإيصال الخير لهم بكل طريق فقد ثبت أن النـبي صـلى الله عليه وسـلم قـال : (اللهم من ولي من أمر أمتي شـيئا فشق عليهم فاشـقق عليه ومن ولي من أمر أمـتي شـيئا فرفق بهم فارفق به) خرجه مسلم في صحيحه .

كما يجب الاهتمام بمناهج التعليم السليمة في جميع أطواره على منهج الكتاب والسنة وما عليه صالح سلف هـذه الأمة وإلـزام الرعية بتعلم العقيـدة الإسـلامية الصـافية من شوائب الانحراف وتعلم سائر أحكـام الـدين ، وتقوية مناهجها في جميع مراحل التعليم .

كما أنه يجدر بحكام المسلمين اليوم أن يعيدوا لبيوت الله مجـدها وعزها ووظيفتها في الإسـلام ، فتقـام فيها الصـلوات ، وتفتح حلقـات الوعظ والتعليم للعلمـاء المصـلحين ، ليبثــوا على الشــريعة بين المســلمين فيتــذكر الغافل ويتعلم الجاهل ويتعظ العاصي وتتهـذب النفـوس وتقبل على طاعة ربها ويحصل بـذلك خـير كثـير للأمة طالما حرمته زمنا طويلا .

تلك من الواجبات على الراعي لرعيته .

أما الرعية فيجب عليها السمع والطاعة لمن قادها بكتاب ربها وسنة نبيها ، ما لم يـأمر بمعصية فانه لا تجوز طاعته في تلك المعصية ، لقول النـبي صـلى الله عليه وسـلم (لا طاعة في معصية الله ، إنما الطاعة في المعروف) متفق على صحته .

وقوله صـلى الله عليه وسـلم :(لا طاعة لمخلـوق في معصـية الخـالق) رواه أحمـد، والحاكم ، وغيرهما .

ويجب النصح له والدعاء له والاجتهاد في جمع الكلمة معه تحت راية الإسـلام فقد ثبت أن النـبي صـلى الله عليه وسـلم قـال : (الـدين النصـيحة) قلنا : لمن ؟ قـال : "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " خرجه مسلم في صحيحه .

وثبت أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قـال : (ثلاث خصـال لا يغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ومناصحة ولاة الأمر ، ولزوم الجماعة ، فـان دعـوتهم تحيط من وراءهم) رواة أحمد ، وغيره .

وفي بعض روايات الصحيح لوصية أمير المؤمنين عمر بن الخطـاب – رضي الله عنه – المشـهورة في الصـحيحين ، وغيرهما ، قوله : (وأحســنوا مــؤازرة من يلي أمــركم ، وأعينوه ، وأدوا إليه الأمانة) .

وعلى الرعية : الصــبر على الأثــرة وقــول كلمة الحق حسب القــدرة والطاقة ، فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قـال (بايعنا رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم على السمع والطاعة في العسر واليسر ، والمنشط والمكـره ، وعلى أثـرة علينا ، وعلى ألا ننازع الأمر أهله ، إلا أن تروا كفرا بواحا عنـدكم من الله تعـالي فيه برهـان ، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم " متفق على صحته .

هذه من الواجبات على الرعية للراعي .

وعلى كل عبد مسـلم من الرعـاة والرعية : ملازمة تقـوى الله ، وأن يكـون مقصـدهم الأعظم هو عبــادة الله وحــده ، والــدعوة إليها ، وأن يحــافظوا على "رأس مــالهم " جماعة المسلمين ، وأن لا يكون من عصيانهم وعـدم تطـبيقهم لشـريعة ربهم وتنكبهم الصراط المستقيم : فتنة للكافرين في الإصرار على كفرهم ولْيَـدْعُ كلُّ مسـلم بـدعوة

نبي الله إبراهيم عليه السلام ومن آمن معه (ربنا لا تجعلنا فتنة للذين كفــروا واغفر لنا ربنا انك أنت العزيز الحكيم) الممتحنة /5 .

أسأل الله الكريم بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يلهم المســلمين رشـدهم ويقيهم شر أنفسهم ويصلح حالهم أنه على كل شي قدير وبالإجابة جدير .

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .